

قرار لمجلس المنافسة عدد 133/ق/2025 صادر في 22 من ربيع الأول 1447 (15 سبتمبر 2025) المتعلق بتولي شركة استغلال الموانئ (مرسى المغرب) عبر الجمعية التابعة لها «Ports4Impact» المراقبة الحصرية لشركة «Raja Club Athletic Société Anonyme Raja SA».

مجلس المنافسة.

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 22 من ربيع الأول 1447 (15 سبتمبر 2025) :

وبعد تأكد رئيس مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه :

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 113/ع.ت.إ/2025 بتاريخ 11 من صفر 1447 (5 أغسطس 2025)، المتعلق بتولي شركة استغلال الموانئ (مرسى المغرب) عبر الجمعية التابعة لها «Ports4Impact» المراقبة الحصرية لشركة «Raja Club Athletic Société Anonyme Raja SA» وذلك باقتناء نسبة 60% من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به :

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد محمد هشام بوعباد رقم 2025/0127 بتاريخ الإثنين 17 من صفر 1447 (11 أغسطس 2025) القاضي بتعيين السيدة جنات بن حيدة والسيد أمين الهادي مقررين في الموضوع طبقا لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتتميمه :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 16 من ربيع الأول 1447 (9 سبتمبر 2025) :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ الإثنين 8 ربيع الأول 1447 (فاتح سبتمبر 2025) والذي منح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز الاقتصادي المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 19 من ربيع الأول 1447 (12 سبتمبر 2025) :

وبعد تقديم المقرر العام ومقرري الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا الخلاصات والتوصيات المبنية عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة المنعقد بتاريخ 22 من ربيع الأول 1447 (15 سبتمبر 2025) :

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقا مبدئيا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي :

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد شراء مبرم بين الأطراف المعنية بتاريخ 2 أغسطس 2025 والذي ينص على تولى شركة استغلال الموانئ (مرسى المغرب) عبر الجمعية التابعة لها «Ports4Impact» المراقبة الحصرية لشركة «Raja Club Athletic Société Anonyme Raja SA»، وذلك باقتناء نسبة 60% من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به :

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالي الذي يجب أن يفوق الأسقف المحددة بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة استغلال الموانئ (مرسى المغرب) عبر الجمعية التابعة لها «Ports4Impact» المراقبة الحصرية لشركة «Raja Club Athletic Société Anonyme Raja SA»، وذلك باقتناء نسبة 60% من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، وهو كون رقم المعاملات الإجمالي العالي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم، علاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو

من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن الأطراف المعنية بهذه العملية هي :

- الجهة المقتنية بصفة مباشرة : «Ports4Impact» هي جمعية خاضعة لأحكام الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نوفمبر 1958) المنظم لحق تأسيس الجمعيات كما تم تغييره وتتميمه ويقع مقرها الاجتماعي بمدخل الميناء رقم 3، صندوق البريد 10928، الدار البيضاء، المغرب، وتخضع جمعية Ports4Impact لمراقبة شركة Marsa Maroc SA، حيث تتولى تنفيذ سياستها المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية والاقتصادية :

- الجهة المقتنية بصفة غير مباشرة : شركة استغلال الموانئ (مرسى المغرب) هي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، والمسجلة بالسجل التجاري بالمحكمة التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 156717، الكائن مقرها الاجتماعي بزاوية شارع طريق الجديدة وزنقة Papillons، الدار البيضاء، المغرب، وهي شركة تنشط في مجال استغلال الموانئ متعددة الحركة، حيث تتواجد في العديد من الموانئ التجارية بالملكة المغربية، بالإضافة إلى تواجدها في ميناء Cotonou بدولة البنين :

- الجهة المستهدفة : «Raja Club Athletic Société Anonyme Raja S.A.» هي شركة مساهمة ذات مجلس إدارة ويقع مقرها الاجتماعي ببوليفارد بيرانزران، الطابق 8 الشقة 81، روماندي 2، الدار البيضاء، ومسجلة بالسجل التجاري بالدار البيضاء تحت عدد 467977 بصفتها شركة رياضية وفقا للمادة 15 من القانون رقم 30.09 المتعلق بالتربية البدنية والرياضة كما تم تعديله وتتميمه، تهدف إلى تدبير نشاط كرة القدم للجمعية الرياضية لنادي الرجاء الرياضي.

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز سيمكن الجهة المقتنية من تعزيز الموارد المالية لشركة «Raja Club Athletic Société Anonyme Raja S.A.» بصفة مستدامة، وتنوع مصادر دخلها، مع ضمان إطار حكامه مستقر، وذلك قصد دعم تطوير نشاطها في مجال كرة القدم الاحترافية. كما تندرج العملية المزمع القيام بها في إطار تفعيل سياسة المسؤولية الاجتماعية والاقتصادية لشركة استغلال الموانئ (مرسى المغرب)، من خلال النهوض بمبادرات بيئية واجتماعية واقتصادية موجهة لفائدة الأطراف المعنية بأنشطة الشركة ومجالات تدخلها المينائية :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث واستنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف تبليغ عملية التركيز، المرفق بالمرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف، خلص التحقيق إلى أن الأسواق المعنية بهذه العملية هي كالآتي:

- سوق اقتناء وتفويت عقود اللاعبين المحترفين؛

- سوق خدمات التسويق وعقود الرعاية المرتبطة بالنادي؛

- سوق بيع التذاكر الخاصة بالمباريات المرتبطة بالنادي.

غير أنه ونظرا إلى طبيعة هذه العملية ولغياب أي أثر سلبي لها على المنافسة في الأسواق المرجعية المعنية فإن تحديدها يمكن أن يظل مفتوحا؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للأسواق المذكورة، وبالنظر إلى خصائص العرض والطلب داخلها، فإن سوق اقتناء وتفويت عقود اللاعبين المحترفين يتميز ببعد دولي، اعتبارا للطابع العالمي الذي يميز هذه العمليات وما يصاحبه من توحيد للنوافذ الزمنية الخاصة بانتقالات اللاعبين والقواعد المنظمة لها تحت إشراف الفيفا والاتحادات القارية، فضلا عن قدرة الأندية على استقطاب لاعبين من أسواق متعددة وفق احتياجاتها الرياضية وإمكانياتها المالية؛

أما سوق خدمات التسويق وعقود الرعاية المرتبطة بالنادي فيكتسي طابعا وطنيا، بالنظر إلى أن قرارات المعلنين ترتبط أساسا باللغة والإعلام والتنظيم المحلي واستهداف القاعدة الجماهيرية الوطنية، في حين تبقى الامتدادات الدولية محدودة ولا تؤثر على هذا الطابع؛

في المقابل، فإن سوق بيع التذاكر الخاصة بالمباريات المرتبطة بالنادي يظل محليا، بحكم ارتباط الطلب مباشرة بقاعدة الجماهير وموقع الملعب وطاقته الاستيعابية، مع ضعف إمكانية الاستبدال بين مباريات الأندية، مما يحصر المنافسة في النطاق الترابي المباشر لمكان إقامة المباريات، إلا أنه ونظرا لنوعية الأنشطة المزاولة من قبل الأطراف المعنية وغياب أي تأثير للعملية على الأسواق الوطنية فإن التحديد الجغرافي للأسواق المعنية يمكن أن يظل مفتوحا دون الحاجة إلى تحديد أدق؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي أسفر عن كون العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في الأسواق المعنية، نظرا لعدم وجود أي ترابط أفقي بين أنشطة أطراف عملية التركيز، كون الجهة المقتنية لا تنشط في الأسواق المعنية، كما أنه لا يوجد أي ترابط عمودي أو آثار تكتلية بين أطراف العملية على مستوى الأسواق سالفه الذكر؛

وحيث إنه انطلاقا مما سبق، واستنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة وكذا الأبحاث التي قامت بها مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، تبين على أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يترتب عنها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في الأسواق المرجعية المعنية أو في جزء مهم منها،
قرر ما يلي:

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 113/ع.ت.إ/2025 بتاريخ 5 أغسطس 2025 (11 صفر 1447)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة استغلال الموانئ (مرسى المغرب) عبر الجمعية التابعة لها «Ports4Impact» المراقبة الحصرية لشركة «Raja Club Athletic» «Société Anonyme Raja SA».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، المنعقدة طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، بتاريخ 22 من ربيع الأول 1447 (15 سبتمبر 2025)، بحضور السيد أحمد رحو رئيسا للجلسة، والسيدة شيماء عبو، والسادة عادل بوكبير، عبد العزيز الطالبي، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات:

أحمد رحو.

شيماء عبو. عادل بوكبير.

عبد العزيز الطالبي. حسن أبو عبد المجيد.